

Distr.: General  
11 September 2015  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الثلاثون  
البند ٦ من جدول الأعمال  
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل\*

جزر مارشال

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية، والردود  
المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

\* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولاً- التصديق (١-٧٥ و ٢-٧٥ و ٣-٧٥ و ٤-٧٥ و ٥-٧٥ و ٦-٧٥ و ٧-٧٥ و ٨-٧٥ و ٩-٧٥ و ١٠-٧٥ و ١١-٧٥ و ١٢-٧٥ و ١٣-٧٥ و ١٤-٧٥ و ١٥-٧٥ و ١٦-٧٥ و ١٧-٧٥ و ١٨-٧٥ و ١٩-٧٥ و ٢٠-٧٥ و ٢١-٧٥ و ٢٢-٧٥ و ٢٣-٧٥ و ٢٤-٧٥ و ٢٥-٧٥ و ٢٦-٧٥ و ٢٧-٧٥ و ٢٨-٧٥ و ٢٩-٧٥ و ٣٠-٧٥ و ٣١-٧٥ و ٣٢-٧٥ و ٣٣-٧٥ و ٣٤-٧٥ و ٣٥-٧٥ و ٣٦-٧٥)

١- تؤيد جمهورية جزر مارشال التوصيات المتعلقة بالتصديق على الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان وبدراسة ووضع استراتيجيات للانضمام إلى الصكوك "الأساسية لحقوق الإنسان" أو التصديق عليها، وذلك على النحو الذي وافق عليه مجلس وزراء جمهورية جزر مارشال في أيار/مايو ٢٠١٥. وبالإضافة إلى ذلك، نؤكد مجدداً أن التحديات التي نواجهها للانضمام إلى هذه المعاهدات والبروتوكولات ناجمة عن الموارد المحدودة لكفالة تنفيذها على النحو اللائق.

ثانياً- المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان (٤٣-٧٥ و ٤٤-٧٥ و ٤٥-٧٥ و ٤٦-٧٥ و ٤٧-٧٥ و ٤٨-٧٥ و ٤٩-٧٥ و ٥٠-٧٥ و ٥١-٧٥)

٢- تلاحظ جمهورية جزر مارشال أهمية إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان؛ غير أننا لا نفكر في الوقت الراهن في إنشائها. وقد واصلت جمهورية جزر مارشال العمل على تعزيز الآلية القائمة داخل الحكومة، بما في ذلك مكتب الشؤون الجنسانية والتنمية ومكتب حقوق الطفل داخل وزارة الشؤون الداخلية.

ثالثاً- التدابير المتعلقة بمراجعة التشريعات والسياسات (٣٧-٧٥ و ٣٨-٧٥ و ٣٩-٧٥ و ٨٩-٧٥ و ٩٠-٧٥ و ٩١-٧٥ و ٩٢-٧٥)

٣- تؤيد جمهورية جزر مارشال التوصيات المتعلقة بمواصلة مراجعة قوانيننا حتى تتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان ومع دستور جمهورية جزر مارشال. إن كثيراً من هذه الحقوق عولج أصلاً من خلال قوانين الجمهورية القائمة. غير أنه قد توجد بعض الثغرات وستعالج بطبيعة الحال على مدى فترة زمنية طويلة في إطار عملية تنفيذ عادية ومتدرجة. وعلاوة على ذلك، فقد عولج كثير من هذه الحقوق في إطار دستور جمهورية جزر مارشال وشرعتها للحقوق، ولا داعي لأن تحتاز جمهورية جزر مارشال مرحلة "الامتثال المسبق" الكامل قبل التصديق (وعلى سبيل المثال، ينبغي توقع ثغرات في القوانين والسياسات قد تُعالج تدريجياً بمرور الوقت).

#### رابعاً- تعزيز حقوق الإنسان (٧٥-٦١ و ٧٥-٦٢ و ٧٥-٦٣ و ٧٥-٦٤ و ٧٥-٦٥ و ٧٥-٦٦ و ٧٥-٨٤ و ٧٥-١٠٦)

٤- تؤيد جمهورية جزر مارشال التوصيات المتعلقة بزيادة أنشطة تعزيز حقوق الإنسان. وقد بذلت جهوداً من أجل التقييد بمبادئ معاهدات حقوق الإنسان الرئيسية. ويشمل هذا عقد حلقات عمل لبناء القدرات وإجراء مشاورات بدعم من المنظمات الدولية والثنائية. وبالإضافة إلى ذلك، أجريت دراستان رئيسيتان خلال السنوات الأربع والنصف الماضية. ففي آذار/مارس ٢٠١٣، وفي أجيري إين إيبونيني، جرى إطلاق التقرير المرجعي لحماية الطفل. وفي ديسمبر/أينيمان إلو موكو، أجريت الدراسة المتعلقة بالصحة والسلامة الأسرية وسيبدأ تنفيذ مضمونها في وقت لاحق من هذا العام.

#### خامساً- حقوق المرأة والعنف المنزلي (٧٥-٤١ و ٧٥-٥٤ و ٧٥-٥٥ و ٧٥-٥٦ و ٧٥-٦٧ و ٧٥-٦٩ و ٧٥-٧٠ و ٧٥-٧١ و ٧٥-٧٢ و ٧٥-٧٣ و ٧٥-٧٤ و ٧٥-٧٥ و ٧٥-٧٦ و ٧٥-٧٧ و ٧٥-٧٨ و ٧٥-٧٩ و ٧٥-٨٠ و ٧٥-٨٢ و ٧٥-٨٣ و ٧٥-٨٨)

٥- تؤيد جمهورية جزر مارشال التوصيات المتعلقة بإعمال حقوق المرأة ومعالجة مسألة العنف المنزلي وغيرها من المسائل التي تمس بالمرأة. وقد بُذلت جهود تدريجية لزيادة الوعي بالعنف المنزلي، وأُنجزت خطوات تشريعية لمنع وحماية المرأة والطفل منه.

٦- ويجري، تدريجياً، إعمال حقوق المرأة في البلد. ونحن نحرز تقدماً محترماً في النهوض بتعليم الإناث وتوظيفهن، وفي جوانب اقتصادية أخرى. وقد اعتمد مجلس الوزراء مؤخراً عدداً من السياسات الوطنية المهمة الشاملة للجنسين تشمل، فيما تشمل، سياسة المساواة بين الجنسين، والخطة الاستراتيجية الوطنية المشار إليها أعلاه، وإطار السياسات الوطنية المتعلقة بتغير المناخ. وتدمج كلها أهدافاً واستنتاجات المراد تعزيز المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة، وتدعو إلى وضع استراتيجيات مراعية للمنظور الجنساني فيما يتعلق بمواجهة تغير المناخ وبتعزيز مكانة المرأة في عملية صنع القرار وتمكينها اقتصادياً.

#### سادساً- حقوق الطفل (٧٥-٤٠ و ٧٥-٤٢ و ٧٥-٦٨ و ٧٥-٨١ و ٧٥-٨٥ و ٧٥-٨٦ و ٧٥-٨٧)

٧- تؤيد جمهورية جزر مارشال التوصيات المتعلقة بإعمال حقوق الطفل وتحسين أوضاع الطفل في البلد. ومكتب حقوق الطفل هو هيئة التنسيق الحكومية المعنية بالمسائل المتصلة برعاية الطفل. وفي عام ٢٠١٤، وافق مجلس نيتيجيلا على سياسة حماية الطفل. ويتيح هذا التقرير

للحكومة الفرصة لتقييم الإنجازات والتقدم المحرز والتحديات المطروحة فيما يتعلق بالإعمال الكامل لحقوق جميع الأطفال في جمهورية جزر مارشال. وتفتخر جمهورية جزر مارشال بالتقدم الذي أحرزته منذ تقديم تقريرها الأولي، ولكنها تعترف أيضاً باستمرار وجود تحديات - كالبطالة وارتفاع معدل حمل المراهقات ونوعية تعليم الأطفال والهجرة الريفية - أثرت جميعها على التمادي في إعمال حقوق الطفل.

## سابعاً- الإعاقة (٧٥-٥٩ و ٧٥-٩٣ و ٧٥-١٠٤ و ٧٥-١٠٥)

٨- تؤيد جمهورية جزر مارشال التوصيات المتعلقة بمواصلة اتخاذ خطوات لتلبية الاحتياجات الأخرى للأشخاص ذوي الإعاقة. وعلى سبيل المثال، وافق مجلس نيتيجيلا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ على السياسة الوطنية التي تنتهجها جمهورية جزر مارشال في مجال التنمية الشاملة لشؤون الأشخاص ذوي الإعاقة. ويتمثل هدف هذه السياسة في توفير الإطار الشامل لتحسين نوعية حياة الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز مشاركتهم الفعالة في المجتمع. وقد وُضعت هذه السياسة وفقاً لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واستراتيجية منطقة المحيط الهادئ بشأن الإعاقة واستراتيجية إنشيوون.

## ثامناً- الاستراتيجيات والخطط الاجتماعية - الاقتصادية (٧٥-٥٢ و ٧٥-٥٣ و ٧٥-٥٧ و ٧٥-٦٠)

٩- تؤيد جمهورية جزر مارشال هذه التوصيات وتلتزم بوضع استراتيجيات وخطط اجتماعية - اقتصادية. ففي عام ٢٠١٣، وُضعت الخطة الاستراتيجية الوطنية. وهي تشكل إطاراً لتنسيق أهداف حكومة جمهورية جزر مارشال ومراميها المتوسطة الأجل للتنمية على الصعيد الوطني. وتغطي فترة تنقسم إلى مراحل مدتها ثلاث سنوات، أولها الفترة ٢٠١٥-٢٠١٧، وسيجري تحديثها باستمرار لتحقيق الأهداف على مدى أطول، وبخاصة فيما يتعلق بإنجاز ميثاق الارتباط الحر بصيغته المعدلة في عام ٢٠٢٣ وفق الجدول الزمني المقرر.

١٠- وُضعت الخطة الاستراتيجية الوطنية وفقاً للدستور ورؤية عام ٢٠١٨، التي تتيح لجمهورية جزر مارشال رؤية طويلة المدى للسياق الوطني ومنظوراً يتخلل الأولويات الوطنية ذات الصلة.

## تاسعاً- تغير المناخ (٧٥-٥٨ و ٧٥-١٠٧ و ٧٥-١٠٨ و ٧٥-١٠٩)

١١- تؤيد جمهورية جزر مارشال التوصيات المتعلقة بمعالجة مسألة تغير المناخ وآثاره على حقوق الإنسان. ويجبرنا هذا على تنفيذ التدابير الرامية إلى بناء القدرة على التأقلم، والحد من مخاطر الكوارث، ودعم الطاقات المتجددة والكفاءة الطاقية، وغير ذلك من تدابير التكيف. وفي سياق

حدة التعرض لآثار تغير المناخ، وضعت جمهورية جزر مارشال إطاراً وطنياً للسياسات المتعلقة بتغير المناخ يشكل مخططاً وطنياً لمواجهة أخطار التغيرات المناخية على الصعيد الوطني بالشراكة مع شركائنا الإقليميين والعالميين. وفي الوقت الراهن، تتبّع حكومتنا نهجاً كلياً إزاء معالجة المسائل المتصلة بتغير المناخ في المجالات التسعة التالية ذات الأولوية:

- (أ) الأمن الغذائي والمائي؛
- (ب) الأمن الطاقوي والمحافظة على الطاقة؛
- (ج) التنوع البيولوجي وإدارة النظم الإيكولوجية؛
- (د) تنمية الموارد البشرية والتثقيف والتوعية؛
- (هـ) الصحة؛
- (و) التخطيط الحضري وتطوير الهياكل الأساسية؛
- (ز) إدارة مخاطر الكوارث؛
- (ح) إدارة الأراضي والمناطق الساحلية، بما في ذلك حيازة الأراضي؛
- (ط) النقل والاتصالات.

## عاشراً - الصحة والتعليم (٧٥-٩٤ و ٧٥-٩٥ و ٧٥-٩٦ و ٧٥-٩٧ و ٧٥-٩٨ و ٧٥-٩٩ و ٧٥-١٠٠ و ٧٥-١٠١ و ٧٥-١٠٢ و ٧٥-١٠٣)

١٢- تؤيد جمهورية جزر مارشال هذه التوصيات وضرورة تعزيز التقدم المحرز في مجالي التعليم والصحة كذلك. وفيما يتعلق بالتعليم، نصّ قانون جزر مارشال للتعليم، الصادر في عام ٢٠١٣، على إلزامية التعليم لجميع الأطفال من سن الخامسة إلى الثامنة عشرة وبمضي تقدم جزر مارشال فيما يتعلق بالهدف الثالث من الأهداف الإنمائية للألفية في مساره الصحيح نحو تحقيق المساواة بين الجنسين في مجال التعليم. وبخصوص الصحة، استطعنا تعزيز البرامج المتعلقة بفترة ما قبل الولادة وما بعدها، وزيادة تركيزنا على الرعاية الوقائية لضمان سلامة النساء خلال فترة الحمل والوضع.

## إحدى عشر - النفايات النووية (٧٥-١١٠ و ٧٥-١١١)

١٣- تؤيد جمهورية جزر مارشال هاتين التوصيتين وتعترف بقيمة التقرير الذي أعده المقرر الخاص بشأن آثار الإدارة السليمة للبيئة والتخلص من النفايات الخطرة على حقوق الإنسان عقب زيارته إلى جمهورية جزر مارشال في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢ وإلى

الولايات المتحدة في الفترة من ٢٤ إلى ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢ "التقييم أثر برنامج التجارب النووية التي أجرتها الولايات المتحدة في جمهورية جزر مارشال في الفترة من عام ١٩٤٦ إلى عام ١٩٥٨ على حقوق الإنسان". وقد قدم تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان خلال دورته الحادية والعشرين في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وتمثلت إحدى المسائل المحددة في التقرير في محدودية إمكانية الحصول على معلومات بشأن ذلك البرنامج.

١٤- وكان كثير من الوثائق التاريخية المقدمة إلى جمهورية جزر مارشال منقوصاً وفي شكل "نسخ محذوفة فقط" وعليه علامة "مستنسخ أو منقح أو مصحح بمعلومات مجهولة الطابع ومنقوص من مجلد". وبعد صدور تقرير المقرر الخاص، ما فتئت جمهورية جزر مارشال تبذل، بلا جدوى، محاولات للحصول على هذه المعلومات كان آخرها في ٢٧ نيسان/أبريل من هذا العام. ولا يمكن اعتبار تمادي الولايات المتحدة في عدم، أو رفض، إتاحة إمكانية الاطلاع على هذه السجلات بالكامل إلا إهانة سافرة ونوعاً من عدم الاحترام لشعب جمهورية جزر مارشال، ويشكل ذلك انتهاكاً متواصلاً لحقوق الإنسان الأساسية.